الأمم المتحدة

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ

Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/1997/18
30 September 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة السابعة
بون، ٢٠-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧
البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

المسائل الإدارية والمالية

الأداء المالي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ: المساهمات والنفقات في عامي ٩٩٦ و١٩٩٧، والتوقعات لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

مذكرة من الأمين التنفيذي

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولاً-	مقدمة	١ - ٦	٣
	ألف- الولاية	١	٣
	باء- نطاق المذكرة	٢ - ٥	٣
	جيم- الإجراءات التي يمكن للهيئة الفرعية للتنفيذ اتخاذها	٦	٣
ثانياً-	الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقية	٧ - ٣٧	٤
	ألف- حالة الاشتراكات	٧ - ٩	٤
	باء- الانفاق والتنفيذ	١٠ - ٣٥	٥
	جيم- احتياطي رأس المال العامل	٣٦ - ٣٧	١٠

المحتويات (تابع)

		الفقـــرات	الصفحة
ثالثاً-	الصندوق الاستئماني للمشاركـــة فـــي عمليـــة الاتفاقية	٣٨ - ٤١	١٠
رابعاً-	الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية	٤٢ - ٤٧	١١
ألف-	المساهمات العادية	٤٢ - ٤٣	١١
باء-	المساهمة الخاصة المقدمة من ألمانيا - "صندوق بون"	٤٤ - ٤٧	١١

أولاً- مقدمة

ألف- الولاية

١- قدم الأمين التنفيذي التقرير الأول عن الأداء المالي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية (انظر FCCC/CP/1996/7). وطلب مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي فيما بعد أن يقدم إليه في دورته الثالثة، عن طريق الهيئة الفرعية للتنفيذ، تقريراً ثانياً عن الأداء المالي للاتفاقية في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (انظر المقرر ١٦/م أ-٢). وهذه المذكرة مقدمة استجابة لهذا الطلب.

باء- نطاق المذكرة

٢- تحتوي هذه المذكرة على معلومات عن الدخل والانفاق والمسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية لصناديق الاتفاقية الاستئمانية الثلاثة جميعها: الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية، والصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية؛ والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية. وينبغي أن تقرأ هذه المذكرة بالاقتران مع الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.7، التي تتضمن جداول داعمة.

٣- وفيما يتصل بالصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية، تتضمن هذه المذكرة معلومات عن الدخل والانفاق في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧. وهي تتضمن أيضاً تقريراً موجزاً عن تنفيذ البرامج، وحواشي تفسيرية بشأن المجالات التي اختلفت فيها المستويات الفعلية للانفاق اختلافاً كبيراً عن المستويات التي أقرها مؤتمر الأطراف (انظر الفرع الثاني).

٤- وترد أيضاً، فيما يتعلق بالصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية بيانات بشأن الدخل والانفاق، وتقارير قصيرة عن الأنشطة ومعلومات عن المسائل المتصلة بها. (انظر الفرعين الثالث والرابع على التوالي).

٥- وتعكس جميع المعلومات المتعلقة بالانفاق النفقات المسجلة في الحسابات الرسمية حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٧. وفي بعض الحالات، قُدمت اسقاطات للنفقات حتى نهاية ١٩٩٧.

جيم- الإجراءات التي يمكن للهيئة الفرعية للتنفيذ اتخاذها

٦- قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في أن توصي مؤتمر الأطراف باعتماد مقرر:

(أ) يحيط علماً بالمعلومات المقدمة في هذه الوثيقة وفي الجداول الداعمة؛

(ب) ويقر إنشاء صندوق استئماني جديد للمساهمة السنوية الخاصة البالغة ٣,٥ مليون مارك ألماني من حكومة ألمانيا لتمويل تنظيم أحداث في ألمانيا (انظر الفقرات ٤٤-٤٧)، ويطلب من الأمين التنفيذي أن يرجو من الأمين العام إنشاء الصندوق الاستئماني الجديد، على أن يتولى الأمين التنفيذي إدارته؛

(ج) ويحث الأطراف التي لم تسدد بعد اشتراكاتها لعام ١٩٩٦ و/أو عام ١٩٩٧ في الميزانية الأساسية أن تفعل ذلك دونما تأخير؛

(د) ويطلب من الأمين التنفيذي أن يقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، عن طريق الهيئة الفرعية للتنفيذ، حسب الاقتضاء، تقريراً نهائياً عن الأداء المالي في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بما في ذلك البيانات المالية المراجعة، والأداء المالي الأولي في عام ١٩٩٨؛

(هـ) ويقر المناقلات فيما بين بنود الاعتماد الرئيسية لتغطية النفقات الزائدة، بالنسبة لبرنامج أجهزة وضع السياسة العامة وبرنامج التنفيذ والتخطيط، بالإضافة إلى مناقلة الـ ١٥ في المائة داخل كل بند من بنود الاعتماد الرئيسية المأذون للأمين التنفيذي حالياً بإجرائها (انظر المقرر ١٧/م أ-١، الفقرة ٥).

ثانياً- الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقية

ألف- حالة الاشتراكات

٧- في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٧، بلغت المساهمات في الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقية ٦٩١ ٣٨٦ ١٠ دولاراً، أو ٧٥ في المائة من مجموع فترة السنتين. ويمثل هذا المجموع الاشتراكات المسددة بالكامل عن سنتي فترة السنتين من جانب ٤٦ طرفاً، وجزئياً من جانب ٣٣ طرفا. وهناك ٨٧ اشتراكاً غير مسدد عن سنة ١٩٩٦ (ما مجموعه ٠,٣٧٢ مليون دولار) و ١١٠ اشتراكات غير مسددة عن عام ١٩٩٧ (ما مجموعه ٣,٨٧٧ مليون دولار). ويرد المزيد من التفاصيل بشأن حالة الاشتراكات في الجدول ٢ من الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.7.

٨- ويود الأمين التنفيذي أن يلفت انتباه الأطراف إلى مشاكل التدفق النقدي الخطيرة التي نشأت نتيجة للتأخر في تسديد الاشتراكات في الميزانية الأساسية. وعند كتابة هذه المذكرة، كان قد وصل للتو أكبر اشتراك، وما زالت أربعة من أكبر عشرة اشتراكات واجبة السداد، وتبلغ نسبة هذه الاشتراكات الأربعة وحدها ٢٦ في المائة من ميزانية ١٩٩٧. **ويحث الأمين التنفيذي جميع الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها عن السنة الماضية و/أو السنة الحالية على أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن. وهو يطلب أيضاً من جميع الأطراف أن تضع في اعتبارها أن الاشتراكات في الميزانية الأساسية واجبة السداد في ١ كانون الثاني/يناير من السنة المذكورة.**

٩- ومنذ تقرير الأداء المالي الأخير، صدقت عشر دول على الاتفاقية أو انضمت إليها (ست في ١٩٩٦ وأربع في ١٩٩٧)، بحيث أصبح اجمالي عدد الأطراف ١٦٧. ووفقاً للممارسات الموحدة للأمم المتحدة، فإن اشتراكات الأطراف الجديدة يتم تحديدها عن السنة التي تصبح فيها أطرافاً.

باء- الانفاق والتنفيذ

١- استعراض عام على نطاق الأمانة

١٠- تبلغ النفقات الفعلية المسجلة حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٧، بالإضافة إلى تقديرات النفقات حتى نهاية ١٩٩٧، ما مجموعه ٣٠٠ ١٢٢ ١١ دولار، وهو مبلغ يعادل ٧٦,٥ في المائة تقريباً من مستوى الانفاق الاجمالي الذي أقره مؤتمر الأطراف في دورته الثانية (م أ - د-٢) (انظر المقر ١٦/م أ-٢) ويشتمل الجدولان ٣(أ) و٣(ب) الواردان في الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.7 على تحليلات للنفقات المسلجة حسب البرنامج ووجه الانفاق، على التوالي. ويتفق نمط الانفاق هذا على وجه التقريب مع المساهمات الواردة في الفقرة ٧ أعلاه، ويعكس رغبة الأمين التنفيذي في توخي الحذر في الإدارة المالية لصناديق الاتفاقية.

١١- لا تلزم موارد إضافية لفترة السنتين. ولا توجد تعديلات من أرقام ١٩٩٦ و١٩٩٧ التي تم إقرارها في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف.

(أ) تكاليف الموظفين والمسائل المتصلة بهم

١٢- اتسمت هذه الفترة المشمولة بالتقرير بمعدل شغور مرتفع بشكل غير معتاد في الوظائف في الأمانة. وعلى نحو ما تم إبلاغه لمؤتمر الأطراف في دورته الثانية (انظر FCCC/CP/1996/7، الفقرة ١٩)، يمكن أن تُعزى هذه الحالة على الأغلب إلى حالات عدم اليقين فيما يتعلق بالتدفق النقدي والنقص في عدد الموظفين الناجم عن الانتقال إلى بون. وتم ملء هذا النقص في عدد موظفي الأمانة إلى حد كبير بموظفين واخصائيين استشاريين بعقود قصيرة الأجل، مما أدى إلى مستويات أعلى من الانفاق بالنسبة لهذه البنود من المستويات المقدرة أصلاً. ومع ذلك، من المتوقع أن تملأ معظم الوظائف الشاغرة بحلول نهاية عام ١٩٩٧.

١٣- وكما ورد في التقرير المالي السابق (انظر FCCC/CP/1996/7، الفقرتان ٣٥-٣٦)، استلزم نقل المقر إلى بون إعادة توزيع الكثير من الموظفين في مهام مختلفة - إما لتولي مهام تتعلق بعملية الانتقال أو لضمان أن تستمر أنشطتهم الأساسية أثناء الفترة الانتقالية. وكان رأي الأمين التنفيذي أنه ليس هناك ما يدعو إلى إعادة توزيع رسمية للوظائف أو إعادة هيكلة. ومع ذلك، استخدمت خبرات السنتين الماضيتين كأساس لإعداد خطة التوظيف والهيكلة الجديدة التي أقرتها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة (انظر FCCC/SBI/1997/16، الفقرتان ٢٧-٢٨).

١٤- وفي الوقت الحالي، لا يجري تمويل الوظائف التابعة للميزانية الأساسية من خلال ترتيبات ثنائية مع الحكومات والمنظمات. وفي ١٩٩٦، استخدمت مساهمات مقدمة من حكومات في ملء أربع من هذه الوظائف، ولكن حدث في نهاية تلك السنة أن توقفت جميع هذه المساهمات أو تم نقلها إلى التمويل التكميلي. والموظفون القلائل الذين لا يزال يتم توفيرهم على أساس ثنائي لتكملة عدد الموظفين الأساسيين في الأمانة من المزمع عدم إبقائهم جميعاً في بون إلا حتى منتصف عام ١٩٩٨ أو نهايته.

(ب) تكاليف ومسائل أخرى

١٥- نتيجة للنقص في عدد الموظفين، كانت تكاليف السفر أثناء هذه الفترة المشمولة بالتقرير أقل نوعاً ما مما كان متوقعاً. وكانت الاحتياجات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات أكبر، نظراً للحاجة إلى محطات عمل إضافية وتراخيص البرامج الجاهزة وما يقابل ذلك من حاجة إلى تحسين مستوى الشبكة ومرافق وحدة خدمة الـ "وب". كما كانت هناك ضرورة لإبدال بعض المعدات القديمة. وكان الانفاق بالنسبة للخدمات المشتركة (المدرجة تحت بند الميزانية المخصص، 'للنفقات الأخرى') أكثر انخفاضاً مما كان مقرراً أصلاً، استناداً إلى التجربة الفعلية في بون والتأخير في تسلم الفواتير.

٢- أجهزة وضع السياسة العامة

١٦- اجتمع مؤتمر الأطراف وجميع هيئاته الفرعية الأربع في دورة مدتها أسبوعان عقدت في تموز/يوليه ١٩٩٦ في جنيف. وحضر هذه الدورة ما مجموعه ١٤٧ طرفاً، بالإضافة إلى ١٤ دولة بصفة مراقب و١٣٥ منظمة بصفة مراقب (بما فيها منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية على السواء). وحضر المؤتمر ١ ٠٧٧ مندوباً و٦٤٧ مراقباً. واجتمعت الهيئات الفرعية فيما بعد في ثلاث دورات إضافية مدتها أسبوعان على النحو التالي:

(أ) كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ (جنيف؛ ١٣٠ طرفاً، ٦ دول بصفة مراقب؛ ١٠٣ منظمات بصفة مراقب؛ ما مجموعه ٥١٦ مندوباً و٣٣٧ مراقباً)؛

(ب) شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٧ (بون؛ ١٣٠ طرفاً، ٩ دول بصفة مراقب؛ ١١٣ منظمة بصفة مراقب؛ ما مجموعه ٥٤٠ مندوباً و٣٢٦ مراقباً)؛ و

(ج) تموز/يوليه - آب/أغسطس ١٩٩٧ (بون؛ ١٣٦ طرفاً؛ ٩ دول بصفة مراقب، ١٢٥ منظمة بصفة مراقب؛ ما مجموعه ٦١٥ مندوباً و٥١٢ مراقباً).

١٧- ونتيجة لعقد أربع دورات في عام ١٩٩٧ (بدلاً من اثنتين، كما كان متوقعاً أثناء مناقشة الميزانية البرنامجية لفترة السنتين الحالية)، كانت التكاليف المتصلة بأجهزة وضع السياسة العامة أكثر ارتفاعاً مما كان متوقعاً بنسبة ١٩ في المائة تقريباً[(١)]. وهذا الأمر يتجاوز السلطة الممنوحة للأمين التنفيذي بزيادة الاعتماد بما يصل إلى ١٥ في المائة (انظر المقرر ١٧/م أ-١، الفقرة ٥). ويطلب الأمين التنفيذي موافقة مؤتمر الأطراف على إجراء مناقلة من بنود اعتماد أخرى لمواجهة هذا الانفاق.

١٨- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، تم تسديد الاشتراك في الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، الذي حدده مؤتمر الأطراف بمبلغ ٦٠٠ ٣١٠ دولار في السنة في فترة السنتين الحالية، وسيستكمل هذا السداد في وقت لاحق من عام ١٩٩٧.

٣- برنامج التوجيه التنفيذي والإدارة

١٩- تتفق مدخلات برنامج التوجيه التنفيذي والإدارة مع تلك الواردة في الفقرة ١٢ من مرفق الميزانية البرنامجية المقدمة لفترة السنتين الحالية (انظر FCCC/CP/1995/5/Add.2). ووفر الأمين التنفيذي الإدارة والتنسيق المستمرين لأنشطة الأمانة، فضلاً عن التوجيه للهيئات المعنية بالاتفاقية. كما مثل مصالح اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في مؤتمرات واجتماعات حكومية دولية شتى. وكان الجزء الأكبر من وقته ووقت موظفيه مكرساً للإشراف على اقامة الأمانة في بون.

٢٠- ولم تختلف النفقات بالنسبة لهذا البرنامج كثيراً عن تلك التي أقرها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية (انظر المقرر ١٦/م أ-٢).

٤- برنامج الاتصال والتقييم والاستعراض

٢١- قام برنامج الاتصال والتقييم والاستعراض بتنسيق الدعم الذي تقدمه الأمانة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وإلى الفريق المخصص للمادة ١٣. وأعد أيضاً وثائق لتقديمها إلى هاتين الهيئتين وكذلك إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ. وقد اشتملت المواضيع التي تم تناولها على المسائل المنهجية، والتعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وغيره من الهيئات الدولية، والاحتياجات من التكنولوجيا والمعلومات التكنولوجية، وإنشاء عملية تشاورية متعددة الأطراف.

٢٢- وفيما يتعلق بالبلاغات الوطنية، واصل البرنامج إجراء استعراضات متعمقة للبلاغات الوطنية الأولى الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول ونشر التقارير. والآن تم إكمال استعراضات السلسلة الأولى من البلاغات وقام أيضاً برنامج الاتصال والتقييم والاستعراض بتعميم البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وإعداد التقرير التجميعي والتوليفي الأول عن البلاغات الوطنية الثانية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وإعداد استعراضات متعمقة للبلاغات الوطنية الثانية. وبالإضافة إلى ذلك، قام بتجميع وإصدار ونشر معلومات قوائم الجرد المتعلقة بغازات الدفيئة، والإبقاء على قاعدة بيانات قوائم جرد غازات الدفيئة، وتحديد مسائل منهجية تتصل بقوائم جرد التقارير، والاسقاطات والسياسات والتدابير التي تحتاج إلى مزيد من الدراسة.

٢٣- ويستعين برنامج الاتصال والتقييم والاستعراض بقائمة خبراء تعينهم الحكومات في مجالين، هما المسائل التكنولوجية والاستعراضات المتعمقة. وقام البرنامج أيضاً بتنسيق الدعم المقدم من منظمات حكومية دولية أخرى، وخاصة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ووكالة الطاقة الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

٢٤- وكانت النفقات بالنسبة لبرنامج الاتصال والتقييم والاستعراض في فترة السنتين هذه أقل بكثير مما كان متوقعاً فيما سبق. ويعزى هذا الأمر في غالبيته إلى وجود عدد كبير من الوظائف الشاغرة في هذا البرنامج حتى نهاية عام ١٩٩٦ والنصف الأول من عام ١٩٩٧، مما نتج عنه انخفاض في تكاليف الموظفين والسفر. ويجري الآن تصحيح هذا الوضع، ومن المتوقع أن تـُملأ غالبية هذه الشواغر بحلول نهاية هذا العام.

٥- برنامج التعاون المالي والتقني

٢٥- قام برنامج التعاون المالي والتقني بتنسيق الدعم الذي تقدمه الأمانة إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ. ومنذ التقرير المالي الأخير، أعد هذا البرنامج وثائق وقدمها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن مجموعة متنوعة من المواضيع، بما فيها مذكرة تفاهم بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية، واستعراض الآلية المالية، وأنشطة الأمانة لتسهيل توفير الدعم المالي والتقني للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

٢٦- وبالإضافة إلى ذلك، قام برنامج التعاون المالي والتقني بتمثيل الاتفاقية في اجتماعات لجنة عمليات مرفق البيئة العالمية ومجلسه. وواصل من خلال شركائه الثنائيين ومتعددي الأطراف، تسهيل توفير الدعم المالي والتقني للأطراف من أجل تنفيذ الاتفاقية. وقدم عروضاً في إحدى عشرة حلقة تدريبية بشأن مسائل تتصل بإعداد البلاغات الوطنية. كذلك قدم وثائق إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن مجموعة من المواضيع تتصل بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، ونظم ثلاث حلقات تدريبية بشأن المسائل المنهجية المتصلة بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً، وعقد اجتماعات وفعاليات مختلفة بشأن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً على هامش الدورات الرسمية للاتفاقية.

٢٧- وكانت النفقات بالنسبة لهذا البرنامج في فترة السنتين الحالية أقل كثيراً مما كان متوقعاً. ومثلما هي الحال بالنسبة لبرنامج الاتصال والتقييم والاستعراض فإن ذلك يعود بشكل رئيسي إلى وجود عدد كبير من الوظائف الشاغرة في هذا البرنامج حتى الجزء الأخير من عام ١٩٩٦ والنصف الأول من عام ١٩٩٧.

٦- برنامج الدعم الحكومي الدولي والدعم بالمعلومات

٢٨- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، قام برنامج الدعم الحكومي الدولي والدعم بالمعلومات بإدارة جميع الجوانب المتصلة بتنظيم أربع دورات رسمية لهيئات الاتفاقية. واشتمل هذا على الاتصال مع مديري مرافق المؤتمر، وتحرير جميع الوثائق واتخاذ الترتيبات لترجمتها واستنساخها، واستخدام موظفين مؤقتين من أجل المؤتمرات وتدريبهم، والاتصال بمكتب الأمم المتحدة في جنيف لتوفير خدمات المؤتمرات، وتسجيل المندوبين. وأصبحت هذه الأنشطة تتطلب موارد أكثر منذ آب/أغسطس ١٩٩٦، نظراً للمسافة الطبيعية بين بون والجهة التي توفر خدمات المؤتمرات في جنيف، والتوافر المحدود للمرافق المناسبة لعقد المؤتمرات، وعدد الدورات المقرر عقدها في ١٩٩٧. وتم تمويل الأنشطة المتصلة بالمؤتمرات من مجموعة من المصادر: تمت تغطية تكاليف الدعم من الصندوق الأساسي، بينما تمت تغطية تكاليف المرافق من صندوق بون (انظر الفقرات ٤٤-٤٧).

٢٩- وحافظ البرنامج أيضاً على نظم تكنولوجيا المعلومات التابعة للأمانة (بما في ذلك كل من شبكتي الحاسوب الدائمة والمؤقتة)، وانتج مجموعة متنوعة من نواتج المعلومات. واشتملت نواتج المعلومات على إعادة تصميم موقع الشبكة العالمية World Wide Web، وقرص CD-ROM ثان، ومجموعات من مواد التدريس CC:INFO/Web، ودليل المشاركين في عملية الاتفاقية، وتقرير CC:INFO عن الأنشطة المتصلة بتغير المناخ، وطائفة متنوعة من مجموعات المعلومات الشاملة والكتيبات. ومرة أخرى تمت تغطية تكاليف الدعم لهذه الأنشطة عن طريق الصندوق الأساسي، بينما تم تمويل المشاريع المتخصصة الفردية عن طريق التمويل التكميلي.

٣٠- وانهيت مسؤوليات البرنامج المخصصة لنقل المقر، والتي استنفدت حصة كبيرة من موارد في ١٩٩٦، باستقرار الأمانة وموظفيها بالكامل في بون. ومن أجل تمكين البرنامج من تخصيص جزء أكبر من موارده لدعم المؤتمرات والمعلومات، تم نقل مهمة توفير الدعم الإداري للأمانة إلى وحدة إدارية أنشئت حديثاً (تعمل تحت رعاية برنامج التنفيذ والتخطيط).

٣١- وكانت مستويات الانفاق للبرنامج أقل من المتوقع لفترة السنتين هذه. ويمكن تفسير ذلك بأن وظيفتين من الوظائف الأقدم في البرنامج كانتا شاغرتين لما يزيد عن عام، وأن مهمة الإدارة على نطاق الأمانة تم نقلها إلى برنامج التنفيذ والتخطيط، وأن معدل الشغور المرتفع عموماً في الأمانة أسفر عن تكاليف دعم أكثر انخفاضاً.

٧- برنامج التنفيذ والتخطيط

٣٢- وفر برنامج التنفيذ والتخطيط الدعم للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين، في شكل إعداد وثائق، وتنظيم مشاورات غير رسمية، وتوفير الدعم الرئيسي. ومن المتوقع أن يستهلك عبء العمل المتصل بالفريق والذي تزايد على نحو مطرد خلال فترة السنتين، جزءاً كبيراً من موارد البرنامج حتى نهاية ١٩٩٧. وسيتولى البرنامج بالإضافة إلى ذلك مسؤولية وظائف أعمال السكرتارية في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك تقديم الدعم إلى الرئيس والمكتب والترتيبات الفنية للجلسة العامة واللجنة الجامعة. وقام البرنامج أيضاً بتجهيز جميع التعديلات المقترح إدخالها على الاتفاقية ووفر الدعم لرئيس مؤتمر الأطراف في مشاوراته المتعلقة بالنظام الداخلي.

٣٣- كما قام برنامج التنفيذ والتخطيط بدور هام في إدارة صناديق الاتفاقية واضطلع منذ آب/أغسطس ١٩٩٦، بمسؤولية إدارة الأمانة. واشتملت المسؤوليات المتصلة بذلك على توفير الدعم للأمين التنفيذي في إعداد ميزانية برنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، والاتصال بالحكومة الألمانية بخصوص اتفاق البلد المضيف.

٣٤- وقد تجاوزت النفقات المتصلة ببرنامج التنفيذ والتخطيط التوقعات السابقة بنسبة ٤٥ في المائة. ويتصل هذا التجاوز بما أُضيف على عمل البرنامج من دعم للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين والإدارة على نطاق الأمانة (ولم يكن أيهما متصوراً عندما وضعت الميزانية البرنامجية الأصلية). ويوفر معظم الموارد المخصصة للإدارة من الأموال التي تمت اتاحتها لهذا الغرض من الرسوم العامة البالغة ١٣ في المائة والمدفوعة للأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن المناقشات مستمرة مع الأمم المتحدة بشأن الشروط المطبقة لاستخدام أموال الرسوم العامة، كان لا بد من انفاق أموال من الميزانية الأساسية على الموظفين المؤقتين من أجل استمرار تنفيذ العمليات اليومية. والأمل معقود على أن تسفر هذه المناقشات عن تخفيض في نفقات برنامج التنفيذ والتخطيط عن طريق نقل هذه النفقات إلى حساب الرسوم العامة.

٣٥- وبالنظر إلى الوضع المذكور أعلاه، وفي انتظار نتائج المناقشات الجارية مع الأمم المتحدة، يطلب الأمين التنفيذي موافقة مؤتمر الأطراف على النفقات الزائدة في برنامج التنفيذ والتخطيط.

جيم- احتياطي رأس المال العامل

٣٦- قرر مؤتمر الأطراف في دورته الأولى الاحتفاظ باحتياطي رأس مال عامل داخل الصندوق الاستئماني لميزانية الأساسية (انظر المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول الفقرة ١٤). ويتمثل الغرض من هذا الاحتياطي، الذي يحدد مؤتمر الأطراف مستواه من حين إلى آخر بتوافق الآراء في "ضمان استمرار تنفيذ العمليات في حالة حدوث عجز مؤقت في النقدية. وتعوض المسحوبات من ذلك الاحتياطي بمبالغ من المساهمات في أقرب وقت ممكن". وتم تحديد مستوى الاحتياطي عند نسبة ٨,٣ في المائة من النفقات التقديرية لكل من عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧ (انظر المقرر ١٧/م أ-١، الفقرة ١، على النحو الذي أكده المقرر ١٦/م أ-٢، الفقرة ٦). وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة بمواصلة إبقاء الاحتياطي عند هذا المستوى في ١٩٩٨.

٣٧- ويبلغ احتياطي رأس المال العامل في الوقت الحالي ٠٠٠ ٦٩٩ دولار، وحتى الآن لم تكن هناك ضرورة لسحب مبالغ. ومن المرجح، في حالة عدم سداد المساهمات المتأخرة قريباً في الميزانية الأساسية، أن يحتاج الأمر إلى سحب مبالغ قبل نهاية ١٩٩٧.

ثالثا- الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية

٣٨- وفقاً لما حدده مؤتمر الأطراف الأول، فإن الغرض من هذا الصندوق هو تمويل اشتراك ممثلي الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا أو البلدان الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف الأخرى المارة اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في دورات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية (انظر المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول، الفقرة ١٥). وقرر مؤتمر الأطراف في مقرره ١٦/م أ-٢، أنه يمكن أيضاً استخدام الصندوق في تمويل اشتراك ممثلي الأطراف المؤهلة في أي اجتماعات لهيئات خبراء قد يدعو إلى عقدها أي من هيئات الاتفاقية وفي اجتماعات ما بين الدورات لمكتبي هيئتي الاتفاقية، وللمشتركين من أعضاء المكاتب في المشاورات أو الاجتماعات الرسمية المتعلقة بعملية الاتفاقية. وتخضع كافة النفقات لمدى توافر الموارد. ومعيار الأهلية الحالي للحصول على الدعم هو أن يكون الناتج المحلي الاجمالي للفرد بالنسبة للطرف ٥٠٠ ٥ دولار أو أقل في ١٩٩٤. وقد أُضيف معيار آخر في الآونة الأخيرة للمساعدة في تخصيص الموارد النادرة. وإذا كانت الحصة الارشادية لطرف ما في الميزانية الأساسية أكثر من ٠٠٠ ١ دولار في ١٩٩٦، فيتعين على هذا الطرف أن يدفع حصته بالكامل في ١٩٩٦ لضمان أهليته في ١٩٩٧.

٣٩- واستفاد الصندوق في بداية فترة السنتين هذه من رصيد مرحل قدره ٢٥١ ١٦٩ ١ دولاراً من الصندوق الطوعي الخاص للمشاركة ورصيد قدره ٥٠٠ ٢٨٧ دولار من مساهمة مقدمة لمؤتمر الأطراف الثالث. وبلغ اجمالي المساهمات الإضافية في الصندوق أثناء فترة السنتين هذه ٩٣٦ ٣٩٨ ٢ دولاراً (٥٤٣ ٣٧٠ ١ دولاراً في ١٩٩٦ و٣٩٣ ٠٢٨ ١ دولاراً في ١٩٩٧). وبلغ اجمالي النفقات الصافية ٥٥٤ ٢٥٤ ٢ دولاراً، وهو ما يمثل التمويل للاشتراك في خمس دورات رسمية لهيئات الاتفاقية واردة أدناه:

(أ) شباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٦ (بون؛ تمويل مقدم إلى ١١٤ طرفاً، وتمويل ٩٢ مندوباً)؛

(ب) وتموز/يوليه ١٩٩٦ (جنيف؛ تمويل مقدم إلى ١١٦ طرفاً، وتمويل ١٤٧ مندوباً)[٢]؛

(ج) وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ (جنيف؛ تمويل مقدم إلى ١٢٢ طرفاً، وتمويل ٨٤ مندوباً)؛

(د) وشباط/فبراير - آذار/مارس ١٩٩٧ (بون؛ تمويل مقدم إلى ١٢٣ طرفاً، وتمويل ٨٩ مندوباً)؛

(هـ) وتموز/يوليه ١٩٩٧ (بون؛ تمويل مقدم إلى ١٢٤ طرفاً، وتمويل ٩٣ مندوباً.

٤٠- قُدم تمويل إلى ١٠٤ أطراف للدورة الحالية، ومن المتوقع أن يبلغ مجموع النفقات المتصلة بها حوالي ٠٠٠ ٤٠٠ دولار. وبالنسبة للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، من المتوقع أيضاً أن يقدم التمويل إلى حوالي ١٢٥ طرفاً. وعلى غرار الممارسة المتبعة في الماضي، ستوفر الموارد أيضاً لمندوب ثان لطرف من أقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية النامية الصغيرة للمشاركة في مؤتمر الأطراف، إذا سمح التمويل بذلك. ومن المتوقع أن يبلغ مجموع النفقات المتصلة بذلك ٠٠٠ ١٥٠ ١ دولار تقريباً (بما في ذلك الرسوم العامة والاحتياطي النقدي للتشغيل، وبما يعكس تكاليف وبدلات سفر أكثر ارتفاعاً من تكاليف وبدلات سفر الدورات السابقة لمؤتمر الأطراف).

٤١- وترد في الجدول ٤ من الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.7، بيانات مالية تفصيلية عن هذا الصندوق.

رابعاً- الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية

ألف- المساهمات العادية

٤٢- أثناء فترة السنتين هذه، تلقى هذا الصندوق مساهمات تبلغ ٤٩٣ ٢٩٦ ٢ دولار (٠٧٢ ٢٧٧ ١ في ١٩٩٦ و٤٢١ ٠١٩ ١ في ١٩٩٧). وبلغ مجموع النفقات ٢٥١ ٥١٥ دولاراً، صافي الرسوم العامة والاحتياطي النقدي للتشغيل؛ ويبلغ مجموع الأموال الملتزم بها ٦٠٧ ٦٧٤ دولاراً أخرى. وتشتمل الأنشطة الممولة من هذا الصندوق على إصدار نواتج للمعلومات CC:INFO، وعقد حلقتين تدريبيتين بشأن المسائل المنهجية المتصلة بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً، واستحداث وانتاج مجموعة مواد للتدريس CC:INFO/Web (مصممة لمساعدة الأطراف في إنشاء مواقع وطنية على شبكة Web بشأن تنفيذ الاتفاقية)؛ وتنظيم حلقة تدريبية بشأن CC:INFO/Web، وتوفير دعم الموظفين لبرنامج الاتصال والتقييم والاستعراض، وبرنامج التعاون المالي والتقني، وبرنامج التنفيذ والتخطيط.

٤٣- ويمكـــن الاطلاع على معلومات مالية إضافية بشأن الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية في الجدول ٥ الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.7.

باء- المساهمة الخاصة المقدمة من ألمانيا - "صندوق بون"

٤٤- تعهدت ألمانيا، كجزء من عرضها استضافة الأمانة، بتقديم مساهمة سنوية خاصة إلى الاتفاقية للتعويض بشكل أساسي عن تكاليف تنظيم الاجتماعات والأحداث في ألمانيا. ويرد استعراض عام لهذه المساهمة المشار إليها بـ "صندوق بون"، في الجدول ٦ في الوثيقة FCCC/SBI/1997/INF.7.

٤٥- وكان مستوى هذه المساهمة لعام ١٩٩٦ محدداً أصلاً بمبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ٣ مارك ألماني، بالإضافة إلى مساهمة إضافية قدرها ٠٠٠ ٥٠٠ مارك ألماني تم التعهد بها للصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية. ونتيجة لترحيل ٠٠٠ ٠٠٠ ١ مارك ألماني إلى عام ١٩٩٧ وزيادة المساهمة المتعلقة بالمشاركة إلى ٠٠٠ ٦٣٠ مارك ألماني، بلغت المساهمة لهذه السنة في نهاية الأمر ٠٠٠ ٨٧٠ مارك ألماني. وقد استخدم هذا التمويل، الذي يخضع للرسوم العامة ورسوم احتياطي رأس المال العامل المعيارية، في تنظيم اجتماعات حكوميـــة دولية (٥٠٠ ٣٥٥ مارك ألماني) وتقديم الخدمات لها، ولاجتماعات غير رسمية وحلقات تدريبية (١٠٠ ١٣٨ مارك ألماني)، ولنواتج معلومات تتعلق بتغير المناخ (٥٠٠ ٢٤٣ مارك ألماني) وللبنى الأساسية واللوجيستيات المتصلة بنقل المقر إلى بون (٠٠٠ ٢٨٨ مارك الماني).

٤٦- وفي عام ١٩٩٧، تم تحديد مستوى المساهمة عند ٠٠٠ ٥٠٠ ٤ مارك ألماني. واستناداً إلى النفقات الفعلية والنفقات المتوقعة، يقدر أن الجزء الأكبر من هذا التمويل سيستخدم لدعم تنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية وتقديم الخدمات لها (حوالي ٤٠٠ ١٤٢ ٣ مارك ألماني). وستستخدم مبالغ أصغر بكثير في دعم الاجتماعات غير الرسمية وحلقات التدريب (٢٠٠ ٤٣ مارك الماني)، ونواتج المعلومات المتعلقة بتغير المناخ (٠٠٠ ٣٧٦ مارك ألماني)، والبنى الأساسية لبون (٥٠٠ ٧٣ مارك ألماني).

٤٧- ويرى المدير التنفيذي أن من شأن إنشاء صندوق استئماني مستقل جديد لهذه المساهمة السنوية العادية أن يبسط إلى حد كبير الإدارة المالية اليومية للأمانة. ورهناً بموافقة مؤتمر الأطراف، فإن مثل هذا الصندوق الاستئماني يمكن أن ينشئه الأمين العام وأن يديره الأمين التنفيذي (انظر الإجراءات المالية، المقرر ١٥/م أ-١، المرفق الأول، الفقرة ١٦). **والهيئة الفرعية للتنفيذ مدعوة إلى التوصية بإنشاء مثل هذا الصندوق الاستئماني.**

الحواشي

(١) على الرغم من جدول الاجتماعات المثقل، اقتصر الانفاق الزائد على ١٩ في المائة بسبب وفورات الحجم، وإعادة التوزيع الداخلية للمهام، واستئجار خدمات موظفين مؤقتين وخبراء استشاريين في إطار برامج أخرى، والوقت الإضافي المتكرر للموظفين. وهذا الوضع الاستثنائي لن يمكن إدامته في المستقبل.

(٢) توفرت أموال لتمويل مشاركة ممثل ثان من ممثلي الأطراف من أقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية الصغيرة النامية.

- - - - -